



Distr.: General
30 April 2010
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف
المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
الدورة الثانية عشرة
بون، ١-١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠
البند ٢(ب) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
تنظيم أعمال الدورة

مذكرة سيناريوهات بشأن الدورة الثانية عشرة

مذكرة مقدمة من الرئيس*

أولاً - مقدمة

- ١- طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف)، بموجب مقرره ١/م أ-٥، إلى الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (فريق الالتزامات الإضافية) أن يقدم نتائج أعماله وفقاً للمقرر ١/م أ-١ ليعتمدها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة.
- ٢- واتفق فريق الالتزامات الإضافية في دورته الحادية عشرة^(١) على أن يركز في عمله على جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول ككل

* قُدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المقرر بسبب قصر المدة الفاصلة بين الدورة الحادية عشرة والدورة الثانية عشرة للفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو.

(١) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/3، الفقرة ٢٠.

وعلى إسهام هذه الأطراف، منفردة ومجموعة، في هذا الجدول، بما يتفق مع المادة ٤ من بروتوكول كيوتو. واتفق الفريق كذلك على أن يواصل عمله بشأن القضايا الأخرى الناشئة عن تنفيذ برنامج عمله والمشار إليها في الفقرة ٤٩ (ج) من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8.

٣- وأفضى عمل فريق الالتزامات الإضافية إلى إعداد وثائق لتيسير المفاوضات، شملت نصوص مشاريع مقررات بشأن مختلف القضايا قيد النظر (انظر الفقرة ١٠ أدناه). ونصوص مشاريع المقررات هذه لا تعكس توافقاً في الآراء، لأن فريق الالتزامات الإضافية لا يزال بحاجة إلى الاتفاق على صيغ عدد من الفقرات التي حُدِّت خيارات بشأنها. وسيكون الهدف الرئيسي للدورة الثانية عشرة لفريق الالتزامات الإضافية هو حصر هذه الخيارات، وذلك بهدف تنفيذ عمل موضوعي أكثر تركيزاً على القضايا المتبقية.

ثانياً - عرض عام ومسائل تنظيمية

ألف - مقترحات لتنظيم أعمال الدورة

٤- يتضمن جدول أعمال الدورة المؤقت^(٢) بنداً موضوعياً واحداً هو البند ٣ المعنون "النظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو". ويتوقع الرئيس أن يؤدي وجود جدول أعمال مبسط في عام ٢٠١٠ إلى إدماج عمل الفريق بخصوص القضايا الأخرى في المناقشات بشأن جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول ككل وبشكل فردي.

٥- وترد فيما يلي الترتيبات المتفق عليها لعقد جلستين عامتين:

(أ) جلسة عامة افتتاحية، تُعقد يوم الثلاثاء ١ حزيران/يونيه، لافتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال والاتفاق على تنظيم أعمال الدورة والاستماع إلى البيانات الافتتاحية التي ستدلي بها مجموعات الأطراف وتناول البند ٣ من جدول الأعمال. وستتناول الفريق أيضاً في هذه الجلسة العامة البند ٢ (ج) من جدول الأعمال المعنون "انتخاب أعضاء المكتب"؛ ويشجع الرئيس المجموعات الإقليمية على التوصل إلى اتفاق مبكر كيما تُجرى الانتخابات في الجلسة العامة الافتتاحية؛

(ب) جلسة عامة ختامية، تُعقد يوم الجمعة ١١ حزيران/يونيه، يعتمد فيها فريق الالتزامات الإضافية الاستنتاجات ومشروع تقريره عن الدورة.

(٢) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/4.

٦- ويود الرئيس أن يذكر الأطراف بالمناقشات التي دارت أثناء الدورة الحادية عشرة لفريق الالتزامات الإضافية بشأن إمكانية الانتقال إلى فريق اتصال واحد أثناء الدورة الثانية عشرة للفريق من أجل دفع العمل قُدماً بشأن جميع القضايا الموضوعية. ورغم التأييد القوي الذي حظي به هذا الخيار، فإن الأطراف لم تكن جميعها على استعداد للموافقة على هذا الترتيب. ويود الرئيس أن يقترح أن ينشئ فريق الالتزامات الإضافية، في الدورة الثانية عشرة، أفرقة اتصال لمعالجة تلك القضايا التي لا تزال بحاجة إلى وقت للنهوض بالعمل المتعلق بها. وسيتم هذا الترتيب وفقاً لحوار تركيز العمل التي اتفق عليه فريق الالتزامات الإضافية في دورته الحادية عشرة. ويود الرئيس أن يقترح كذلك أن تنظر الأطراف في خيار الانتقال إلى فريق اتصال واحد اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة لفريق الالتزامات الإضافية.

٧- ويقترح الرئيس إنشاء أفرقة اتصال معنية بالمسألتين التاليتين، مع مراعاة ما تمّ التوصل إليه في الدورة التاسعة المستأنفة من اتفاق بشأن الوقت المخصص لكل فريق:

(أ) جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول ككل وإسهام هذه الأطراف في هذا الجدول.

(ب) مسائل أخرى.

٨- وستُعطى الأولوية لفريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ٧ (أ) أعلاه من حيث تخصيص الوقت. وعلى نحو ما أُنقِص عليه في الدورة التاسعة المستأنفة، ستُجرى قدر المستطاع مناقشات بشأن استخدام الأراضي وتغيُّر استخدام الأراضي والحراجة بالتوازي مع اجتماعات هذا الفريق.

٩- وسيُجري الرئيس مشاورات مع الوفود بشأن الترتيبات اللازمة لإنجاز العمل بشأن النتائج المحتملة (انظر الفقرة ١٥ (ج) أدناه)، والحاجة إلى إنشاء فريق اتصال معني بالمسائل القانونية.

باء - الوثائق المُعدّة للدورة

١٠- طلب فريق الالتزامات الإضافية في دورته الحادية عشرة إلى رئيسه إعداد وثائق لتيسير المفاوضات مستنداً إلى مرفق تقرير فريق الالتزامات الإضافية عن دورته العاشرة، مراعيّاً ما أنجزه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف من عمل وما اعتمده من مقررات في دورته الخامسة استناداً إلى تقرير فريق الالتزامات الإضافية عن دورته العاشرة^(٣). وتشمل هذه الوثائق ما يلي:

(أ) مذكرة تمهيدية صدرت بوصفها الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/6؛

(ب) الإضافات الخمس التالية:

(٣) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/3، الفقرة ٢٧ (أ).

- '١' الإضافة ١ (FCCC/KP/AWG/2010/6/Add.1) التي تتضمن نص مشروع مقرر بشأن التعديلات المقترح إدخالها على بروتوكول كيوتو عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول؛
- '٢' الإضافة ٢ (FCCC/KP/AWG/2010/6/Add.2) التي تتضمن نص مشروع مقرر بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛
- '٣' الإضافة ٣ (FCCC/KP/AWG/2010/6/Add.3) التي تتضمن نص مشروع مقرر بشأن الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على المشاريع؛
- '٤' الإضافة ٤ (FCCC/KP/AWG/2010/6/Add.4) التي تتضمن نص مشروع مقرر بشأن غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر؛ والقياسات الموحدة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون للانبعاثات البشرية المنشأ بحسب المصادر وعمليات الإزالة بواسطة البواليع؛ وغير ذلك من القضايا المنهجية؛
- '٥' الإضافة ٥ (FCCC/KP/AWG/2010/6/Add.5) التي تتضمن نص مشروع مقرر بشأن النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول.

١١ - وطلب فريق الالتزامات الإضافية، في دورته الحادية عشرة أيضاً، من الأمانة إعداد الوثيقتين التاليتين:

- (أ) ورقة تُجمَع فيها التعهدات بخفض الانبعاثات وما يتصل بها من افتراضات، المقدمة من الأطراف حتى الآن، مع بيان تخفيضات الانبعاثات المرتبطة بذلك^(٤)؛ وهذه الوثيقة تحمل الرمز FCCC/KP/AWG/2010/INF.1؛
- (ب) ورقة تقنية تعرض القضايا المتصلة بتحويل التعهدات بخفض الانبعاثات إلى أهداف كمية لتحديد الانبعاثات وخفضها^(٥)؛ وهذه الوثيقة تحمل الرمز FCCC/TP/2010/2.

١٢ - وينبغي لجميع أفرقة الاتصال المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه الاستفادة من وثائق تيسير المفاوضات بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن جميع الخيارات المتاحة في إطار نصوص

(٤) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/3، الفقرة ٢٨(أ).

(٥) الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/3، الفقرة ٢٨(ب).

المشاريع، وإذا تعذر ذلك ينبغي للأفرقة السعي إلى تبسيط هذه الخيارات. وقال الرئيس إنه يود أيضاً أن يطلب إلى أفرقة الاتصال أن تحدد تلك الخيارات التي تعذر الوصول إلى اتفاق بشأنها بغية مناقشة كيفية النظر فيها مستقبلاً.

جيم - مقترحات بشأن الجدول الزمني لتناول القضايا

١٣- حقق فريق الالتزامات الإضافية في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ تقدماً كبيراً في عمله بشأن جميع القضايا قيد النظر. وفي حالات كثيرة، وصل التقدم الذي أحرزه الفريق في عمله إلى مرحلة تستوجب اتخاذ قرار سياسي لاختيار أفضل الخيارات. ومع ذلك، فإن نصوص مشاريع المقررات الواردة في الوثائق لا تزال تتضمن مجالات عدة تتطلب مزيداً من العمل لتوضيح الخيارات المتاحة وتحديدتها و/أو الفصل فيها. وينبغي أن يكون هدف العمل الموضوعي أثناء الدورة الثانية عشرة هو إحراز تقدم بشأن جميع القضايا إلى الحد الذي لا يمكن معه القيام بمزيد من العمل الموضوعي/التقني إلى أن يُقدّم مزيد من التوجيه السياسي. وبعبارة أخرى، فإن الرئيس يود أن يقترح على الأطراف أن تكون مستعدة لتسوية أكبر عدد ممكن من القضايا وتحديد الخيارات التي لا يمكن أن يُفصل فيها ضمن كل فريق اتصال على حدة.

١٤- وسيظل جدول خفض الانبعاثات الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول (ما يسمى بالأرقام) في صلب عمل فريق الالتزامات الإضافية. ويدرك الرئيس أن المناقشات بشأن الأرقام أمر محوري للتوصل إلى اتفاق بخصوص الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو، وأنه، لا بد في نهاية المطاف من معالجة جميع القضايا الأخرى والفصل فيها على أساس علاقتها بهذه القضية. ويود الرئيس أن يذكر الوفود بعدم إحراز تقدم في هذه المناقشات، ويُعزى ذلك في جزء منه إلى ارتباطها بغيرها من القضايا التي ينظر فيها فريق الالتزامات الإضافية. ويود الرئيس أن يقترح، من أجل المضي بالمناقشات قُدماً، أن تولي الأطراف اهتمامها لمسائل محددة تتعلق بجدول خفض الانبعاثات الإجمالية والفردية الذي يجب أن تحققه الأطراف المدرجة في المرفق الأول. ويتعين على فريق الاتصال الذي أنشئ للعمل على معالجة هذه القضية الاستفادة من الوثيقتين المشار إليهما في الفقرة ١١ أعلاه. ويمكن، على وجه الخصوص، تكريس وقت المخصص لفريق الاتصال هذا أثناء الدورة الثانية عشرة للقيام بما يلي:

- (أ) حصر الخيارات لسنة الأساس وطول فترة الالتزام، إضافة إلى فهم أثر اختيار أفضل الخيارات؛
- (ب) مناقشة أحدث المعلومات عن التعهدات بخفض الانبعاثات، ولا سيما كيفية رفع مستوى طموح هذه التعهدات، والبت في الخطوات المقبلة؛
- (ج) دفع المناقشات قُدماً بشأن تحويل التعهدات إلى أهداف كمية لتحديد الانبعاثات وخفضها بغية تحديد الخيارات ذات الصلة بالموضوع؛

(د) الشروع في مناقشات بشأن الجهود والإنجازات التي تحققت حتى الآن وذلك بهدف تحديد خيارات التعامل مع هذه القضية.

١٥ - ولا بد من البت في القضايا الأخرى الناشئة عن تنفيذ برنامج العمل، مع إيلاء الاهتمام الواجب لتحسين السلامة البيئية لبروتوكول كيوتو قبل أن يتخذ فريق الالتزامات الإضافية الخطوات النهائية للاتفاق على الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو. ومن المرجح أن تحتاج عدة خيارات متعلقة بقضايا أخرى إلى النظر فيها والاتفاق بشأنها وبشأن قضية الأرقام. وإذ يأخذ الرئيس هذا الأمر في الاعتبار، فهو يقترح ما يلي للنظر في قضايا أخرى أثناء الدورة الثانية عشرة لفريق الالتزامات الإضافية:

(أ) فيما يخص استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، يمكن للفريق أن يضع اللمسات الأخيرة على القواعد والطرقات اللازمة لحساب إدارة الأحراج. بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو وأن يت في مسألة الطابع الطوعي أو الإلزامي للأنشطة، بما فيها الأنشطة الجديدة. بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣؛

(ب) فيما يخص الاتجار بالانبعاثات والآليات القائمة على المشاريع والقضايا المنهجية، يرى الرئيس أن نص مشروع المقرر بشأن هذه القضايا مصاغ بصورة جيدة وشامل لخيارات محددة بوضوح ليعكس وجهات نظر الأطراف. ويقترح الرئيس أن تتوصل الأطراف إلى اتفاق بشأن أكبر عدد ممكن من هذه القضايا في هذه الدورة وأن يجري النظر فيما إذا كانت هناك حاجة إلى تناول القضايا العالقة إلى جانب إجراء المناقشة بشأن الأرقام في إطار فريق اتصال واحد يُنشأ اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة لفريق الالتزامات الإضافية؛

(ج) فيما يخص النتائج المحتملة، يلاحظ الرئيس أن الفريق توصل إلى اتفاق بشأن معظم فقرات نص المشروع، باستثناء فقرة واحدة. وسيجري الرئيس مشاورات مع الأطراف أثناء الدورة الثانية عشرة بشأن كيفية التوصل إلى اتفاق حول هذه الفقرة المتبقية، بما في ذلك مدى إمكانية تسوية الأطراف المعنية لهذه القضية بشكل غير رسمي أثناء الدورة؛

(د) أخيراً، يود الرئيس أن يقترح أن يُنظر في أي قضايا أخرى في مرحلة لاحقة.

١٦ - وفيما يتعلق بمسألة أعم، يود الرئيس أن يلفت انتباه الأطراف إلى مسألة تحديد التقدم المحرز وتوافق الآراء مع تقدم المفاوضات. ويود الرئيس أن يقترح تركيز المفاوضات على الوثائق، وأن يُبين التقدم المحرز، إذا تمت الموافقة على ذلك، في التقيحات المدخلة على وثائق تيسير المفاوضات. وينبغي التفاوض بشأن الاستنتاجات في حدود ما تمليه الضرورة فقط.